

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

التشبيه لأنه مخصص بما قدمه قوله (إن الأخوة الخ) بيان لما الموصولة قوله (بفتح الراء) أي المشرك فيها الشقيق وولد الأم على الحذف والإيصال وقوله وقد تكسر بمعنى فاعلة التشريك مجازا (قول المتن وهي زوج الخ) وتسمى هذه أيضا بالحمارية والحجرية واليمنية لأنها وقعت في زمن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فحرم الأشقاء فقالوا هب أن أبانا كان حمارا ألسنا من أم واحدة فشرك بينهم وروي كأن حجرا ملقى في اليم وبالمنبرية لأنه سئل عنها على المنبر وأصل المسألة ستة وتصح من ثمانية عشر إذا لم يكن مع الأخ من يساويه فإن كان معه أخت صحت من اثني عشر ولا تفاضل بينه وبينها نهاية ومغني قوله (أو جدة) ينبغي فأكثر اه سم عبارة شرح المنهج والجدة كأم حكما اه أي لا اسما أي لا تسمى مشركة بجيرمي قوله (أم ذكورا وإناثا) الأولى فقط أو معهم أنثى تأمل قوله (وإناثا) أي بخلاف ما لو كانوا كلهم إناثا اه سم قوله (فيأخذ) أي كل واحد من أولاد الأبوين الذكور والإناث والإناث قوله (الذكر والأنثى) أي من أولاد الأبوين وقوله في ذلك أي في الأخذ كواحد من أولاد الأم قوله (لاشتراكهم الخ) تعليل لكل من قوله فيأخذ الخ وقوله الذكر الخ (قول المتن ولو كان بدل الأخ الخ) ولو كان بدله خنثى فبتقدير ذكورته هي المشركة وتصح من ثمانية عشر كما مر وبتقدير أنوثته تعول إلى تسعة وبينهما تداخل فتصحان من ثمانية عشر وإلا ضر في حقه ذكورته وفي حق الزوج والأم أنوثته ويستوي في حق ولدي الأم الأمران فإذا قسمت تفضل أربعة موقوفة بينه وبين الزوج والأم فإن بان أنثى أخذها أو ذكرا أخذ الزوج ثلاثة والأم واحدا نهاية ومغني وشرحا الروض والمنهج قوله (أو مع أخته أو أخته) عبارة النهاية مع أخيه أو أخته اه وقوله أو أخته الأولى فأكثر قوله (وهن) المناسب وهما قوله (المشوم) أصله مشؤوم نقلت حركة الهمزة إلى الشين ثم حذفت الهمزة فوزنه قبل النقل مفعول وبعد مفعول اه ع ش قوله (أو أخت الخ) عطف على أخ لأب وقوله أو أختان الخ الأولى فأكثر قوله (وعالت) أي إلى تسعة أو عشرة قوله (فإن كان لشقيق الخ) لا يخفى ما فيه من القصور عبارة المغني فإن كان من أولاد الأبوين ذكر ولو مع أنثى حجب أولاد الأب أو أنثى فلها النصف والباقي لأولاد الأب الذكور فقط أو الذكور والإناث للذكر مثل حظ الأنثيين فإن لم يكن من ولد الأب إلا أنثى أو إناث فلها أو لهن السدس تكملة الثلثين وإن كان ولد الأبوين أنثيين